

(أ) أن تسهم الى أقصى حد ممكن سواء بمفردها أو داخل المنظمات الدولية المختصة في الالتفاف التدريجي لجميع أنواع التمييز والقيود الكمية والاسا ليب المقيدة الاخرى التي قد تضر الانماء السليم للتجارة الدولية بالسلع الاساسية ،

(ب) أن تراعي ، عند وضع سياستها الاقتصادية ، الاشر الذي قد تحدثه في فرض التصدير المتاحة للبلدان المنتجة للمواد الاولية ،

(ج) وتطلب الى لجنة التجارة الدولية للسلع الاساسية أن توجه اهتماما خاصا ، عند تنفيذ برنامجه أعمالها ، الى دراسة وسائل تقديم مساعدة مؤقتة الى البلدان التي تواجه صعوبات خارجية في مد فعاليتها نتيجة لهم بوا كبار وفجائي في أسعار صادراتها من المواد الخام لتمكنها من اتخاذ التدابير اللازمة والاستمرار في الوقت نفسه في تنفيذ برامج انمائها الاقتصادي .

الجلسة الخامسة
١٩٥٩
٥ كانون الاول (ديسمبر)

القرار ١٤٢٣ (الدورة ١٤)

التدابير الدولية الكفيلة بالمساعدة في مقابلة آثار تقلبات أسعار السلع الأساسية

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها رقم ١٣٢٤ (الدورة ١٣) المتخد في ١٢ كانون الاول (ديسمبر ١٩٥٨)
وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم ٧٢٦ (الدورة ٢٨) المتخد في ٢٤ تموز (يوليو ١٩٦١) ،

واز تذكر أن الدول الاعضاء مسؤولة بمقتضى دينياجة ميثاق الأمم المتحدة والفقرة ٣ من المادة الأولى والفقرة ١ من المادة الثالثة عشرة والمادة الخامسة والخمسين من الميثاق عن تعزيز التعاون الدولي في الميدان الاقتصادي ، ورفع مستويات المعيشة ، وتحقيق التوازن الكامل وتهيئة بيئة التقدم الاقتصادي والاجتماعي ،

واز تراعي مخايل اتساع الشقة النائمة بين مستوى الدخل الفردي في البلدان ذات الاقتصاد التقدمي ذات الاقتصاد المتخلف ،

وقد درست تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن المشاكل الدولية الخامدة بالسلع الأساسية^(١) وتقرير لجنة التجارة الدولية للسلع الأساسية عن دورتها السابعة^(٢)، وألسيمـا الفقرة ٦٦ منه المتعلقة بتدابير التمويل التعمويـي ،

واذ تشنـي على برنامج الاعمال الذي وضـحته لجنة التجارة الدولية للسلع الأساسية في دورتها السابعة رواـفق عليه المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

واذ ترى ضرورة ايجاد الرسائل الـازمة لمكافحة التقلبات الكـبيرة في أسعار السلع الأساسية عند ما تـقـتنـنـ باـنـخـفـانـ عـامـ فيـ أـسـعـارـ السـلـعـ الـأـولـيـةـ وـارـتـفـاعـ فيـ اـسـعـارـ الـمـسـنـوعـاتـ ،ـ ومـكـافـحةـ ماـ يـنـجـمـ عنـ ذـلـكـ منـ انـخـفـانـ فيـ شـرـوـطـ التـبـادـلـ التـجـارـيـ لـلـبـلـدـاـنـ ذـاتـ الـاـقـتـادـ المـتـخـلـفـ ،ـ

واذ ترى أنـ هـذـهـ التـقـلـبـاتـ تـعـوقـ التـجـارـةـ الصـالـحـةـ ،ـ

واذ ترى كذلك آثار موازـين التـجـارـيـةـ غـيرـ الـمـلـائـمـةـ قـيـ قـدـرـةـ الـبـلـدـاـنـ ذـاتـ الـاـقـتـادـ المـتـخـلـفـ علىـ اـسـهـامـ فـيـ اـنـمـائـهـ الـخـاصـ ،ـ

واذ تدرك مـسـاسـ الـحـاجـةـ إـلـىـ اـتـخـازـ التـدـابـيرـ العـاجـلـةـ وـالـفـعـالـةـ الـلـازـمـةـ لـتـمـكـنـ الـبـلـدـاـنـ ذـاتـ الـاـنـتـدـادـ المـتـخـلـفـ منـ الشـرـوعـ وـالـاسـتـمـارـ فـيـ بـرـاجـهـاـ الـانـمـائـيـةـ عـلـىـ الـمـسـتـوـيـ الـكـافـيـ ،ـ

١ - تطلب الى الامين العام أن يحيـن فـرـيقـاـ منـ سـبـعـةـ خـبـرـاءـ عـلـىـ الـاـكـثـرـ لـيـسـاعـدـ لـجـنـةـ التـجـارـةـ الـدـولـيـةـ لـلـسـلـعـ الـأـسـاسـيـةـ فـيـ بـحـثـهاـ مشـاـكـلـ السـلـعـ الـأـسـاسـيـةـ وـذـلـكـ بـدـرـاسـةـ اـمـكـانـ اـنـشـاءـ جـهـازـ ،ـ دـاخـلـ اـطـلـارـ الـاـمـ الـمـتـحـدـةـ ،ـ يـكـفـلـ الـاـسـهـامـ فـيـ مـقـابـلـةـ آـثـارـ التـقـلـبـاتـ الـكـبـيرـةـ لـأـسـعـارـ السـلـعـ الـأـسـاسـيـةـ فـيـ موـازـينـ الـمـدـفـوعـاتـ ،ـ معـ تـوجـيهـ اـهـتمـامـ خـاصـ إـلـىـ تـدـابـيرـ التـموـيلـ التـعـوـيـيـ وـلـيـرـفـعـ تـقـرـيرـهـ وـتـوـسـيـاتـهـ إـلـىـ لـجـنـةـ التـجـارـةـ الـدـولـيـةـ لـلـسـلـعـ الـأـسـاسـيـةـ فـيـ دـورـتـهاـ التـاسـعـةـ ،ـ وـتـلـقـمـسـ منـ الـمـجـلـسـ الـاـقـتـادـيـ وـالـاـجـتـمـاعـيـ أـنـ يـحـيلـ هـذـاـ التـقـرـيرـ إـلـىـ الـجـمـيـعـةـ الـعـامـةـ مـشـفـوعـاـ بـمـلاـحةـاـتـهـ ،ـ

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة عشرة ، الملحق رقم ٣ (جـع/٤٤٣)

الفـعـ الـثـانـيـ منـ الفـصـلـ الثـانـيـ °

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثامنة والعشرون ، الملحق رقم ٦ (مـ ١١ / ٣٢٢٥) °

٢- وتألب كذلك الى الامين العام أن يدعو صندوق النقد الدولي ومنظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة الى الاشتراك في أعمال فريق الخبراء بصفة استشارية .

الجلسة العامة ٨٤٦
٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٩

القرار ١٤٢٤ (الدورة ١٤)

صندوق الامم المتحدة للمشاريع الانتاجية

ان الجمعية العامة ،

اذ تذكر عزم الامم المتحدة المعرب عنه في ديباجة ميثاقها على أن تعزز الرقي الاجتماعي وترفع مستوى الحياة في جو من الحرية أفسح وأن تستخدم الجهاز الدولي في تعزيز الانماء الاقتصادي والاجتماعي لدى الشعوب جميعها ،

واذ تعتبر الانماء الاقتصادي للبلدان ذات الاقتصاد المتخلّف شرطاً أساسياً لتعزيز السلم والاستقرار والرخاء في العالم ،

واذ تذكر أن المشكلة العامة للانماء الاقتصادي للبلدان ذات الاقتصاد المتخلّف تعني البلدان ذات الاقتصاد المتقدم مثلاً تعني البلدان ذات الاقتصاد المتخلّف وهي ذات أهمية قصوى بالنسبة الى الاولى والأخيرة ،

واذ ترى أهمية استخدام جهاز الامم المتحدة للمساعدة مالياً على تعجيل الانماء الاقتصادي في البلدان ذات الاقتصاد المتخلّف ، ولاسيما في ميدان مقومات كيانها الاقتصادي والاجتماعي التي لا غنى عنها لتحقيق توسيع ملموس في انتاجها ونماء في اقتصادياتها ،

واذ تدرك أن انسياب رؤوس الاموال والمساعدات الدولية لم يتتناسب مع ضخامة وتنوع ومساواة حاجات البلدان ذات الاقتصاد المتخلّف ،

واذ تعتقد أن تحسين الاحوال الاقتصادية في البلدان ذات الاقتصاد الكبير التقدم يتيح لها تتدبر مساعدة اضافية لتعجيل الانماء الاقتصادي في البلدان ذات الاقتصاد المتخلّف ،